



سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس إدارة جمعية ريادة لتمكين الأيتام المنعقد يوم الاثنين ٢٧ / ٧ / ١٤٤٦هـ الموافق ٢٧ / ١ / ٢٠٢٥م، ويُعمل بها من تاريخ اعتمادها.





مقدمة

تهدف هذه السياسة إلى بيان المبادئ والضوابط والإجراءات المنظمة لعملية إعادة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر، سواءً بناءً على رغبة المتبرع أو وفق ما تقتضيه مصلحة العمل في الجمعية، وذلك بما يتوافق مع الأنظمة والتعليمات الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، وبما يحفظ حقوق المتبرعين ويعزز الشفافية والحوكمة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة المتعلقة بعملية إعادة توجيه التبرعات، والمسؤوليات المحددة لكل من:

- الإدارة التنفيذية.
- الإدارة المالية.
- مسؤولي جمع التبرعات.
- المتبرعين.

كما تنظم آلية استخدام الأموال والتصرف بها والمسؤولية عنها.

البيان العام

جميع التبرعات تُقدم طواعية، وتلتزم الجمعية ببذل العناية الواجبة لضمان صرف التبرعات في الأغراض التي خُصت لها، وتحقيق رغبة المتبرع على أكمل وجه، وفق الضوابط الشرعية والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

أولاً: سياسة إعادة التوجيه حسب رغبة المتبرع

تخضع عملية إعادة توجيه التبرع للضوابط الشرعية والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، ووفق الآتي:



١. يُتاح طلب إعادة توجيه التبرع بين مشاريع الجمعية خلال (٢٤) ساعة من استلام التبرع.
٢. عند الرغبة في إعادة التوجيه، يجب على المتبرع التقدم بطلب مكتوب (ورقي أو إلكتروني) لإدارة الجمعية، موضحًا:
 - اسم المتبرع.
 - مبلغ التبرع.
 - اسم المشروع المُحال منه.
 - اسم المشروع المراد التحويل إليه.
٣. يتم تنفيذ إعادة توجيهه خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يومًا من تاريخ استكمال البيانات المطلوبة، وذلك بعد خصم أي رسوم بنكية أو مصروفات إدارية ترتبت على عملية التبرع أو التحويل - إن وجدت - وبما يتوافق مع الأنظمة.

ثانيًا: سياسة إعادة توجيهه وفق مقتضيات مصلحة الجمعية

- تحرص الجمعية على الالتزام برغبة المتبرع قدر الإمكان، ولا يجوز إعادة توجيهه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر إلا في أضيق الحالات، ووفق الشروط التالية:
١. تعذر تنفيذ المشروع أو إلغاؤه أو اكتماله قبل صرف كامل المبلغ، أو انتهاء الموسم المخصص له وعدم إقامته مجددًا.
 ٢. يجب أخذ موافقة خطية من المتبرع قبل تحويل مبلغ تبرعه إلى مشروع آخر، مع توضيح أسباب التحويل والمشروع البديل.
 ٣. في حال عدم موافقة المتبرع، يتم إعادة مبلغ التبرع له وفق الضوابط والإجراءات المالية المعتمدة في الجمعية.
 ٤. في حال تعذر التواصل مع المتبرع بعد استنفاد جميع وسائل التواصل المتاحة، يتم الرفع إلى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي لأخذ موافقته قبل تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر.



المسؤوليات

- تتولى الإدارة التنفيذية متابعة الالتزام بهذه السياسة.
- تتولى الإدارة المالية تنفيذ عمليات التحويل أو الإرجاع وفق الإجراءات المعتمدة.
- يتحمل مسؤولو جمع التبرعات مسؤولية توضيح هذه السياسة للمتبرعين عند الحاجة.
- تخضع جميع العمليات للتوثيق والمراجعة والرقابة الداخلية.